

عقد استخدام شبكة شركة لتوزيع الكهرباء
مع
هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة

شركة الكهرباء - 11-4-2002

انه في يوم الموافق / /
تم الإتفاق بين كل من:

شركة.....لتوزيع الكهرباء:

مقرها:

يمثلها:

السيد المهندس / - بصفته رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب
والمرخص لها بتوزيع الكهرباء لها من الجهاز بموجب الترخيص رقم/.....
المستهلك بتاريخ
ويشار إليها في هذا العقد بـ (شركة التوزيع).

(طرف أول- الشركة)

و

- هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة

مقرها:

يمثلها: السيد الدكتور مهندس / محمد مصطفى الخياط بصفته الرئيس التنفيذي لهيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة وموطنه
القانوني الادارة العامة القانونية بذات العنوان

والمرخص لها بإنتاج الكهرباء بموجب الترخيص رقم (٦/ إنتاج) والصادر من جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك
بتاريخ .../...../.....

ويشار إليها في هذا العقد بـ(مستخدم الشبكة).

(طرف ثانی - الهيئة)

مرفقات العقد:

- مرفق (١): مقابل استخدام الشبكة.
- مرفق (٢): بيانات محطة إنتاج الكهرباء المملوكة للطرف الأول موضوع هذا العقد.
- مرفق (٣): بيانات المستهلكين المتعاقدين مع مستخدم الشبكة.
- مرفق (٤): حساب فاتورة استخدام الشبكة.
- مرفق (٥): عقود شراء الطاقة المبرم ما بين هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة والمستهلكين المحددين بالمرفق رقم (٣)
- مرفق (٦) الكتاب النوري رقم (٢) لسنة ٢٠٢٣ الصادر من مرفق الكهرباء وحماية المستهلك.
- مرفق (٧) عقد استخدام شبكة النقل الموقع بين الهيئة والشركة المصرية لنقل الكهرباء

تمهيد

حيث أن الطرف الأول (شركة التوزيع) هو المالك والمشغل لشبكة التوزيع التي في نطاقها نقاط التوريذ للمستهلكين (شبكة التوزيع)،
ويختص بنقل الكهرباء التي تستقبلها الشبكة عند نقاط الارتباط مع الشبكة المصرية لنقل الكهرباء إلى نقاط التوريذ للمستهلكين وفقاً
لقانون الكهرباء رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ والترخيص الصادر من جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك، وطبقاً لمقابل استخدام الشبكة
الذي أقره الجهاز،

شركة التوزيع
٤١١-٤٣-٤٣

وحيث أن الطرف الثاني (مستخدم الشبكة) يملك ويشغل محطات إنتاج كهرباء لإنتاج الكهرباء من المصادر المتجددة بقدرة م.وات وفقاً للمرفق رقم (٢) والحاصل على ترخيص لإنتاج الكهرباء صادر من جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك، قد أبرم عقود لباع الكهرباء المرسله من محطات إنتاج الكهرباء مع المستهلكين الموضحين في مرفق (٣).

وحيث يرغب الطرف الثاني في استخدام شبكة التوزيع المملوكة للطرف الأول، لنقل الكهرباء المرسله من محطات إنتاج الكهرباء المملوكة للطرف الثاني عبر الشبكة المصرية لنقل الكهرباء ثم الي شبكة الطرف الاول لتوريدها إلى المستهلكين المتعاقدين معه، وموافقة الطرف الأول على ذلك وفقاً لأحكام وبنود هذا العقد.

فقد اتفق الطرفان على الآتي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق والمرفقات جزء لا يتجزأ من بنود هذا العقد متمشياً ومكلاً له. وفي حالة وجود أي إختلاف بين بنود العقد ومرفقاته يطبق الترتيب الآتي:

أولاً: بنود العقد.

ثانياً: المرفقات

البند الثاني

التعريفات

شبكة التوزيع: الشبكات الكهربائية المرتبطة ببعضها على الجهود المتوسطة والمنخفضة بما في ذلك الخطوط والكابلات والمعدات والمباني والمنشآت الأخرى التي يمتلكها و/أو يشغلها الطرف الاول بغرض إستقبال وتوزيع وتوصيل الكهرباء

قواعد توزيع الكهرباء: القواعد التي تحدد الأسس والإجراءات والمعايير التي تحكم الارتباط بشبكة التوزيع، كما تحكم تخطيط وتشغيل وصيانة وتطوير ذات الشبكة ولا تكون سارية إلا بعد اعتمادها من الجهاز.

نقاط الارتباط: نقطة أو نقاط الارتباط مع الشركة المصرية لنقل الكهرباء التي يتم عبرها نقل الكهرباء من محطات إنتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة المملوكة للطرف الثاني بشبكة التوزيع.

نقاط التوريد: نقطة أو نقاط الارتباط بين شبكة التوزيع والمستهلكين

الطاقة المنتولة: الطاقة المزمع بيعها من محطات إنتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة التابعة لهيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة موضوع العقد للمستهلكين المحددين بالمرفق رقم (٣).

تاريخ التشغيل التجاري: تاريخ محدد بالاتفاق الوارد بمرفق (٥) والذي يبدأ عنده الطرف الثاني في توريد الطاقة الكهربائية للبيع عند نقاط الارتباط ونقلها إلى المستهلكين المتعاقدين مع الطرف الثاني وفقاً لهذا العقد.

مقابل استخدام الشبكة: قيمة استخدام شبكة التوزيع (قرش / ك.و.س منقولة) الذي يعتمد على أي جهد من جهود شبكة التوزيع.

السنة التعاقدية: اثني عشر شهر ميلادي تبدأ من التشغيل التجاري

فترة المحاسبة: مدة شهر ميلادي يبدأ من الساعة (١٢:٠٠ ظهر) اليوم الأول من الشهر إلى الساعة (١٢:٠٠ ظهر) اليوم الأول من الشهر التالي وتبدأ فترة المحاسبة الأولى من تاريخ التشغيل التجاري وحتى (١٢:٠٠ ظهر) اليوم الأول من الشهر التالي.

سعر الفائدة: سعر الفائدة السنوي المعلن من البنك المركزي المصري

شريف محمد
٢٠١١-٤-٢٣

يوم العمل: أي يوم من أيام الاسبوع ما عدا أيام الجمعة والسبت وأيام عطلات الدولة الرسمية.

الشهر: شهر ميلادي

القوة القاهرة: أي حادث أو ظرف، أو مجموعة حوادث أو ظروف خارجة عن إرادة أحد الطرفين وغير ناشئة عن تقصير أو إهمال أو سوء سلوك متعمد وتشمل هذه الحوادث أو الظروف على سبيل المثال لا الحصر: (الزلازل، العواصف، الصواعق، الانفجارات، الأوبئة، الحروب، الشغب العام، الاضطرابات المدنية، التخريب)، مما يؤثر تأثيراً جوهرياً أو ضاراً على تنفيذ أي طرف لالتزاماته المنصوص عليها في هذا العقد أو المترتبة عليه. بما في ذلك قدرة الطرف على توريد أو نقل أو استقبال الكهرباء، ومع ذلك لم يكن ممكناً منع أو معالجة أو التغلب على هذا التأثير الجوهري أو الضار بشكل كلي أو جزئي من جانب الطرف المضار ببذل العناية المناسبة العاجلة.

المستهلكون: المستهلكون المحددون بمرفق (٣) الذين أبرموا عقوداً لشراء الطاقة الكهربائية المنتجة من محطات إنتاج الكهرباء موضوع هذا العقد (الطرف الثاني- الهيئة) مع مستخدم الشبكة، والمسلمة لهم عند نقاط التوريد.

قيمة الفاتورة: قيمة الطاقة المباعة عند نقاط التوصيل للمستهلكين المحددين بالمرفق رقم (٣) وفقاً للسعر المعلن من الجهاز بالإضافة لقيمة أي دمغات أو رسوم أو غرامات أخرى مثل غرامة معامل القدرة

أجهزة القياس: جميع العدادات وأجهزة القياس (وتشمل أجهزة القياس عن بعد) المملوكة لأحد الطرفين والمستخدم لقياس الطاقة الكهربائية الواردة عند نقاط التوريد للمستهلكين المحددين بالمرفق (٣).

الجهاز: جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك.

البند الثالث

موضوع العقد

١/٣ يلتزم الطرف الأول بإتاحة شبكة التوزيع المملوكة له للطرف الثاني بفرض نقل الطاقة المستهلكة بمعرفة المستهلكين المحددين في مرفق (٣) من نقطة/نقاط الارتباط مع الشبكة المصرية لنقل الكهرباء في حدود القدرة التعاقدية موضوع العقد وذلك نظير قيام الطرف الثاني- الهيئة سداد مقابل استخدام الشبكة المعتمد من الجهاز.

البند الرابع

مدة العقد وانتهائه

١/٤ مدة العقد

تسري أحكام هذا العقد اعتباراً من تاريخ توقيع العقد فيما عدا البنود الخاصة بالحاسبة فتسري من تاريخ التشغيل التجاري بمرفقة (٥)، ويجدد العقد تلقائياً شريطة سريان العقد بين الطرفين والمستهلكين المحددين بالمرفق رقم (٣)، وسريان ترخيص إنتاج الكهرباء الصادر للطرف الثاني من الجهاز.

٢/٤ حالات انتهاء العقد

يتم إنهاء هذا العقد في الحالات التالية:

١. إنهاء العقد بين (الطرف الثاني- الهيئة) والمستهلكين المحددين بالمرفق رقم (٣).
٢. إلغاء أو عدم تجديد ترخيص إنتاج الكهرباء الصادر للطرف الثاني من الجهاز
٣. بناء على طلب الطرف الثاني بعد إخطار الطرف الأول كتابياً قبل تاريخ إنهاء العقد بمدة لا تقل عن ٩٠ يوماً.

٣/٤ الإلتزامات في حالة الإنهاء:

تسريته
٢٠١١-٢٠١٢

يترتب على إنهاء العقد أو إنتهاء مدة سريانه سقوط أي التزام بموجبه على عاتق الطرفين فيما عدا الإلتزامات التي نشأت قبل إنهاء العقد أو إنتهاء مدة سريانه، أو الإلتزامات التي ينص العقد صراحة على استمرارها بعد هذا الإنهاء أو عند إنتهاء مدة سريانه.

البند الخامس مقابل استخدام الشبكة

١/٥ يلتزم الطرف الثاني بتحمل مقابل استخدام الشبكة الذي يحدده الجهاز وذلك نظير استخدام شبكة توزيع الطرف الأول لنقل الطاقة الكهربائية الي نقاط التوصيل للمستهلكين المحددين بالمرفق رقم (٣)

٢/٥ للطرف الاول الحق في تعديل مقابل استخدام الشبكة، ويسري هذا التعديل من تاريخ اعتماده من الجهاز. ويلتزم الطرف الأول بإخطار الطرف الثاني كتابةً بأي تعديل يطرأ على مقابل استخدام الشبكة خلال عشرة أيام على الأكثر من تاريخ اعتماده من الجهاز.

البند السادس القياس

١/٦ في حالة عدم وجود عدادات عند نقاط التوصيل للمستهلكين المحددين بالمرفق رقم (٣)، يلتزم الطرف الأول بشراء، وتركيب، وتوصيل، واختبار، وضبط، وتشغيل، وفحص عدادات وأجهزة القياس على نفقة المستهلكين المحددين بالمرفق رقم (٣)، وطبقاً لما ورد بالكتاب الدوري رقم (٢) لسنة ٢٠٢٣.

٢/٦ تسجل هذه العدادات والأجهزة الطاقة والقدرة الفعالة وغير الفعالة والقياسات التراكمية وأقصى حمل ومعامل القدرة لكل من فترة الذروة وخارجها. ويتم تسجيل قراءة هذه العدادات والأجهزة بواسطة مندوبي الطرف الأول عن كل فترة محاسبية.
٣/٦ يلتزم الطرف الأول بمعايرة العدادات وأجهزة القياس سنوياً وختمها ولا يجوز إجراء أي تعديل بهذه العدادات أو أجهزة القياس أو فض اختامها أو نقلها من مكانها إلا بمعرفة الطرف الأول. وفي حالة طلب الطرف الثاني إجراء معايرة للعدادات أو أجهزة القياس يقوم الطرف الأول بذلك على نفقة المستهلكين المحددين بالمرفق رقم (٣) وإذا حدث أي فقد أو تلف للعدادات أو لأجهزة القياس أو حدث خلل أو توقف عن التسجيل يتم تقدير كمية الطاقة الكهربائية عن مدة تلف العدادات أو توقفها عن التسجيل وفقاً لأحكام اللائحة التجارية لشركة التوزيع.

البند السابع الفاتورة والتسوية

١/٧ إصدار الفاتورة
يلتزم الطرف الأول بإعداد الفاتورة عن كل فترة محاسبية طبقاً لما ورد بالكتاب الدوري رقم (٢) لسنة ٢٠٢٣، وبطريقة الحساب الموضحة في مرفق (٤).

٢/٧ إصدار ومراجعة الفاتورة
يلتزم الطرف الأول بتحصيل قيمة الطاقة المباعة عند نقاط التوصيل للمستهلكين المحددين بالمرفق رقم (٣) وفقاً للسعر المعلن من الجهاز، وقيمة أي دمغات أو رسوم أو غرامات أخرى مثل غرامة معامل القدرة على أن يتولى خصم قيمة مقابل استخدام شبكة التوزيع لكل ك.و.س يتم نقلها من نقاط الارتباط إلى نقاط التوريد عن كل مستهلك متعاقد معه، وهي قيمة موحدة لكل ك.و.س منقولة على محمد التوزيع ولا تعتمد على المسافة بين نقطتي الارتباط والتوريد وأي دمغات أو رسوم أو غرامات أخرى مثل غرامة معامل القدرة، وسداد باقي قيمة الفاتورة للطرف الثاني خلال عشرة أيام من تاريخ تحصيل قيمة الفاتورة، وللطرف الثاني الحق في مراجعة كمية وقيمة الطاقة لكل فاتورة، وفي حالة اعتراضه على المبلغ المحدد بما يجوز له طلب إيضاح من الطرف الأول ويقدم هذا الطلب كتابة خلال عشرة أيام عمل من تاريخ تسليمه هذا الإخطار، ويقوم الطرف الأول ببحث الطلب والرد على الطرف الثاني خلال عشرة أيام عمل. وإذا تقرر عدم صحة أي مبلغ وارد بالفاتورة يتم تسويته في الفاتورة اللاحقة.

شركة كـ... - ٤ - ٢٠٢٣

٣/٧ تصويب الفاتورة

لأي من الطرفين الحق في طلب تصويب أي فاتورة خلال ثلاثة شهور من تاريخ إصدارها (حتى لو تم سدادها)، وذلك بطلب كتابي. ويتم اتخاذ إجراءات تصويب الفاتورة طبقاً لأحكام البت في المنازعات المحددة في بند (١١) من هذا العقد.

٤/٧ الرسوم والدمغات والضرائب

تضاف على فاتورة المستهلكين المحددين بالمرفق رقم (٣) أية التزامات أو رسوم أخرى تشمل على سبيل المثال لا الحصر مقابل خدمة العملاء والرسوم والدمغات وذلك طبقاً لما هو ساري حالياً أو مستقبلاً.

البند الثامن

القوة القاهرة

١/٨ إذا لم يتمكن أحد الطرفين بسبب حادث قوة القاهرة من تنفيذ التزاماته المتفق عليها طبقاً لهذا العقد كلياً أو جزئياً، يلتزم هذا الطرف بإخطار الطرف الآخر بهذا الحادث في أقرب وقت ممكن بحيث لا يتجاوز بأي حال من الأحوال ٤٨ ساعة من وقت بدأ وقوع حادث القوة القاهرة وذلك بفاكس أو بخطاب مسجل يثبت فيه حالة القوة القاهرة وأثرها على تنفيذ الالتزامات على أن يتخذ كافة الإجراءات اللازمة لمعالجة الوضع بأسرع ما يمكن. وينذر الطرف غير المتضرر كافة الجهود الممكنة لتخفيف آثار حادث القوة القاهرة على الطرف الآخر.

٢/٨ لا يكون الطرف المتضرر من حادث القوة القاهرة مسئولاً عن أي تأخر أو عدم الوفاء بأي من التزاماته تجاه الطرف الآخر أثناء وجود حادث القوة القاهرة إلا فيما يتعلق بسداد الفواتير التي تم إصدارها وتسليمها قبل أو خلال فترة وقوع حادث القوة القاهرة.

البند التاسع

القانون الحاكم

يسري على بنود هذا العقد القوانين واللوائح والقواعد التنظيمية الحاكمة المعمول بها في جمهورية مصر العربية.

البند العاشر

التعديل في العقد

١/١٠ يجوز لأي من الطرفين اقتراح تعديل في بنود هذا العقد أو مرفقاته، ويجب إخطار الجهاز حال الإتفاق على هذا التعديل من الطرفين ولا يكون هذا التعديل سارياً إلا بعد موافقة الجهاز.

٢/١٠ تسري على هذا العقد أية تعديلات لاحقه تصدر من الجهاز أو من أي أجهزة أخرى مصرح لها قانوناً بذلك، أو أية تعديلات في القوانين واللوائح والقواعد التنظيمية المتعلقة بنوده.

٣/١٠ على الطرف الأول إخطار الطرف الثاني في أقرب وقت ممكن، بالبريد الإلكتروني أو كتابة، بالتعديلات التي تم الموافقة عليها (إلا في حالة التعديلات التي تقر بقوانين وقبل العمل بها إن أمكن).

البند الحادي عشر

البت في المنازعات

١/١١ أي نزاع أو خلاف ينشأ بين الطرفين حول تطبيق هذا العقد أو تفسير أي بند من بنوده أو الإخلال بأي التزامات تعاقدية يتم حله بالطرق الودية

شركة ك.م.ع. ٢٠٠٣

أولاً عن طريق المحادثات الشفوية خلال ثلاثين (٣٠) يوماً من تاريخ إخطار الطرف المنازع للطرف الآخر كتابياً بوجود نزاع أو خلاف.
٢/١١ في حالة تعذر الوصول إلى اتفاق يتم عرض الخلاف على الجهاز لاتخاذ ما يراه بشأنه في ضوء القواعد التنظيمية السارية، وفي حالة اعتراض أحد الطرفين على قرار الجهاز يحق لأي من الطرفين اللجوء للقضاء.

البند الثاني عشر

الإخطارات

١/١٢ ترسل كافة المكاتبات والإخطارات على العنوان المبين بصدر هذا العقد لكل من الطرفين وتصبح منتجة لآثارها في حالة التسليم باليد أو بالبريد المسجل بعلم الوصول أو إذا تم تسليمها شخصياً أو بالبريد الإلكتروني الموثق مع إشعار إستلام.

٢/١٢ يلتزم كل طرف بإخطار الطرف الآخر بأي تغيير يطرأ على العنوان المبين بصدر العقد خلال شهر وإلا اعتبرت كافة المراسلات التي تمت على العنوان القديم صحيحة ومنتجة لآثارها القانونية.

البند الثالث عشر

نصوص ختامية

١/١٣ لا يكون أي من الطرفين مسئولاً أمام الطرف الآخر بموجب هذا العقد عن أي أفعال ضارة، أو تقصيرية وأي تعهدات وإجراءات ينتج عنها أي ضرر غير مباشر، ولا يكون أي من الطرفين مسئولاً أمام الطرف الآخر إلا فيما يخص أو يشكل خرقاً لهذا العقد.

٢/١٣ أي جزء أو غرامة تقع على أحد الأطراف لعدم إلتزامه بالتوازين المعمول بها في مصر لا يتحملها الطرف الآخر وتقع المسئولية بالكامل على الطرف المخل.

٣/١٣ يقر الطرفان أنه بمجرد التوقيع على هذا العقد تلتزم أي عقود أو اتفاقات بين الطرفين بخصوص أي بند من بنود هذا العقد.
٤/١٣ تخضع جميع محتويات هذا العقد والمعلومات والبيانات التي تم الحصول عليها أو إرسالها من أي من الطرفين للسرية ولا يجب لأي طرف ثالث العلم بها بدون الموافقة الكتابية المسبقة للطرف الآخر، ولا تنطبق هذه القيود على إعطاء المعلومات للجهات والأغراض التالية:

- (أ) للاستشاريين والبنوك والممولين وشركات التأمين وأي طرف ثالث يتفق عليه من الطرفين
- (ب) الجهاز في سياق الإجراءات المنظمةة.
- (ج) إخضاعاً لحكم أي محكمة صاحبة اختصاص
- (د) للمدى الذي تصبح فيه إتاحتها للعامة لا تمثل أي خرق لهذا العقد.

٥/١٣ لا يصدر أي إعلان رسمي أو بيان خاص بتوقيع أو تفعيل أو إنهاء هذا العقد إلا بعد موافقة كلا الطرفين بنسخ للإعلان أو البيان المقترح والموافقة عليه، على ألا يتم تأخير هذه الموافقة بدون إبداء أي سبب، ويسمح لكلا الطرفين إصدار بيان أو إعلان رسمي إذا تطلب ذلك من إحدى القوانين أو اللوائح المقررة.

حرر هذا العقد من ٣ نسخ أصلية، بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها وتسلم نسخة للجهاز.

الطرف الثاني

هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة

ومثلها:

التوقيع:

التاريخ:

الطرف الأول

شركة..... لتوزيع الكهرباء

ومثلها:

التوقيع:

التاريخ:

شركة الكهرباء ٢٠٠٤

مرفق (١)
مقابل استخدام شبكة التوزيع

مقابل استخدام الشبكة (قرش / ك.وس)	محمد نقل الكهرباء
	الجهد متوسط أو المنخفض (حتى ٢٢ ك.ف)

- قيمة مقابل استخدام الشبكة على أي محمد يتضمن:
 - تكلفة شبكات التوزيع على الجهد المتوسط والمنخفض.
 - قيمة شراء الطاقة المفقودة بمتوسط التكلفة من نقطة / نقاط الربط مع الشبكة المصرية لنقل الكهرباء وحتى المشترك
- قيمة مقابل استخدام الشبكة لا تعتمد على المسافة بين موقع نقاط الارتباط ونقاط التوريد
- قيمة مقابل استخدام الشبكة لا يعتمد على وقت الاستخدام

مستخرج من ٢٤-٢٢.٢٢

مرفق (٢)

بيانات محطة إنتاج الكهرباء المملوكة للطرف الثاني

تلخص البيانات الخاصة بمحطة إنتاج الكهرباء المملوكة للطرف الثاني محل هذا العقد فيما يلي:

(١) البيانات الأساسية وتشمل:

- اسم المحطة:
- نوع المحطة:
- عدد الوحدات وقدرة كل وحدة (م.و.):
- إجمالي القدرة الاسمية (م.و.):
- نوع الوقود المستخدم:
- تاريخ التشغيل التجاري للمحطة:

(٢) رسم تخطيطي وخطي للمحطة موضعا به نقاط الارتباط مع الشبكة المصرية لنقل الكهرباء وشركة التوزيع.

شركة كهرباء مصر
٤-١١-٢٠٢٢

مرفق (٣)

بيانات المستهلكين المتعاقدين مع مستخدم الشبكة

بيانات المستهلكين التابعين للطرف الثاني (ويتم إستيفاء هذا البيان لكل مستهلك من المستهلكين المتعاقدين على شراء الطاقة المنتجة من محطة إنتاج الكهرباء موضوع هذا التعاقد)

مستعمل	اسم المستهلك	نوع النشاط	موقع النشاط	جهد التغذية ك.ف	القدرة التعاقدية ك.و	كمية الطاقة ك.و.س / شهر

توقيع ٢٠١١-٤-٢٢

مرفق (٤)
حساب الفاتورة الشهرية

الطاقة المنقولة موزعة على المستهلكين:

م	اسم المستهلك	محدد قتل الكهرباء (ك.ف)	كمية الطاقة المباعة من الطرف الثاني للمستهلك (ك.وس)	
			وقت الذروة	خارج الذروة
١				
٢				
٣				
٤				
	الإجمالي العام			

وبلاحظ ما يلي:

- يراعى عند استيفاء هذا الجدول أن يكون إجمالي الطاقة المباعة من الطرف الثاني للمستهلكين خلال فترة المحاسبة يساوي عادة إجمالي الطاقة المنقولة

قيمة الفاتورة الشهرية:

- قيمة مقابل استخدام الشبكة لكل مستهلك / شهر = كمية الطاقة المباعة للمستهلك خلال الشهر X مقابل استخدام الشبكة والمحدد قيمته بمرفق (١)
- إجمالي قيمة الفاتورة = مجموع قيمة مقابل استخدام الشبكة لجميع المستهلكين

شركة كوكا-كولا

مرفق (٥)

عقود شراء الطاقة المبرم ما بين الهيئة والمستهلكين المحددين بالمرفق رقم (٣)

شركة الكهرباء - ج.م.ع

مرفق (٦)
الكتاب النوري رقم (٢) لسنة ٢٠٢٣ الصادر عن الجهاز

تسليمه ١١-٤-٢٠٢٢

مرفق (٧)

عقد استخدام الشبكة الموقع بين الهيئة والشركة المصرية لنقل الكهرباء النقل

الهيئة
١١-٤-٢٢٢